إتساع الحريات في ظل الإسلام
Widening freedoms under Islam

د. ظاهر فياض جاسم
Dr. Zahir Fayyad Jassim

Research Summary

1. There is no religion of the Islamic religion and individual grants freedom of thought and reflection and consideration

2. freedom of thought in Islam include a comprehensive freedom of Muslim and others, and the Muslim community ensured the freedom of the individual in society distinguishes between right and wrong and between good and bad in order to reach the truth

3. Freedom of thought adhere to the first two things: not thinking the same God, and secondly: the prevention of thought leading to the demolition of society or the State Fair or the origin of the demolition of the origins of religion

4. Islam is seen to freedom of religion it is a human right, and there is no compulsion to convert to a particular religion

5. ensure that the Holy Quran and the Sunnah to guarantee the freedom of belief

6. what was really the freedom of belief of human rights and personal decision, one bear its consequences, the Koran was frank quite explicitly in the face of the people of this fact, to choose of their own volition, and left the door in front of them is open, after that between the right Koran debt and leave the choice to the will of man, He warned introduce the true faith

7. within the Islamic religion for individuals the right to participate in the management of issues of governance and management of the country and the conduct of the affairs of the nation's interests

8. consider Islam to political freedom, it closes the door to tyranny by the ruling, and the dimensions of each manifestations of injustice and tyranny

9. to be moral and humanitarian norms underlying political freedom is rea-son and wisdom and good advice, and other behaviors and ethics that can be played community and led to the path of righteousness and the farmer

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي أخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، والصلاة والسلام على المرسل رحمةً للعالمين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

جاء الإسلام فأقر الحرية في زمن كان الناس فيه مستعبدين فكرياً وسياسياً ودينياً واجتماعياً واقتصادياً، فأقر حرية الاعتقاد وحرية الفكر وحرية القول والنقد التي هي من أهم الحريات التي يبحث عنها عموم بني البشر.

وقبل أن ندخل في مضمون البحث ونعرف موقف الإسلام من إحقاق الحريات وتهذيبها، يتطلب منا أن نعرج في هذه المقدمة على طبيعة تعامل الأديان الأخرى مع الحريات، فنجد مثلاً الديانة اليهودية حرمت على الشعب اليهودي مناقشة الأحبار والحاخامات، وفي المسيحية سرعان ما استولت الكنيسة على مقاليد السلطة واستغلت الشعب المسيحي أسوأ استغلال، مما أدى إلى وجود طوائف خارجة على الكنيسة، ولما شعرت الكنيسة بوجود المفكرين الذين خرجوا عما رسمته من قواعد وأصول، رأت في ذلك ما يهدد سلطانها، ويضعف مركزها أمام تيار الفكر الحديث، والعلم والأخذ في النماء، فانطلقت تقاوم وتجاهد تلك الأفكار وذلك العلم، فحاولت تكميم الأفواه البريئة، وتعطيل الأفكار الحرة التي تناقض نظرياتها، ومن هنا كان العداء الشنيع بين الكنيسة وحرية الفكر منذ ذلك الحين.

هذا عن حرية الرأي والبحث والفكر، أما حرية التدين فقد ألغته الكنيسة واتخذت قرارات غاية في القسوة سواء ذلك ضد اليهود أو ضد البروتستانت، أو ضد المسلمين، ففي (٣٠ مارس من سنة ١٤٩٢م)، أصدرت الكنيسة بإسبانيا قراراً بأن كل يهودي لم يقبل المعمودية في أي سن وعلى أي حال يجب أن يترك إسبانيا قبل شهر حزيران ومن رجع منهم إلى هذه البلاد عوقب بالقتل، وبعد عشر سنوات تقريباً أي في (شباط من سنة ١٥٠٢م) نُشِرَ الأمر بطرد أعداء الله المغاربة (المسلمين) ـ كما يزعمون إذا لم يقبلوا التعميد، وشرط على من يترك منهم إسبانيا إلا يذهب في طريق يؤدي إلى بلاد إسلامية.

ولما ظهرت طائفة البروتستانت جعلت الكنيسة الكاثوليكية عقوبة الإعدام قانوناً يحكم به على كل من يخالف معتقد الطائفة، ومن أهم المذابح التي وقعت للبروتستانت مذبحة باريس سنة (١٥٧٢م) التي سطا فيها الكاثوليك على ضيوفهم البروتستانت، وقتلوهم خيانة وهم نيام.

هكذا هي معظم الحريات في الأديان والثقافات الأخرى على خلاف ما جاءَ به الإسلام من حرية وسماحة وانصاف.

فأول ما جاء به الإسلام هو إقرار مبدأ الحرية ، لإنَّ الأصل في الناس انهم أحرار بحكم خلق الله لهم وبطبيعة ولادتهم.

وإن الحرية حق من الحقوق الطبيعية للإنسان، هذا ما يقرره الإسلام، فلا قيمة لحياة الإنسان بدون الحرية، وحين يفقد المرء حريته يموت داخلياً وإن كان في الظاهر يعيش ويأكل ويعمل ويسعى في الأرض.

ولو سألت عن معنى الحرية، فيقصد بها: قدرة الإنسان على فعل الشيء أو تركه بإرادته الذاتية، وهي ملكة خاصة يتمتع بها كل إنسان عاقل، ويصدر بها أفعاله بعيداً

عن سيطرة الآخرين، لأنه ليس مملوكاً لأحد لا في نفسه ولا في بلده ولا في قومه ولا في أمته. ولا يعني بطبيعة الحال إقرار الإسلام للحرية أنه أطلقها من كل قيد وضابط؛ لأن الحرية بهذا الشكل أقرب ما تكون إلى الفوضى التي يثيرها الهوى والشهوة، بل جعل لها قيودا وضوابط تضمن حفظ حق الأفراد من غير ضرر ولا ضرار.

وبعد هذه المقدمة فإن محطات هذا البحث ركزت على أهم الحريات التي يبحث عنها عموم بني البشر كما أسلفت، وهي حرية الفكر وحرية الاعتقاد وحرية القول بالموافقة أو النقد **(الحرية السياسية)**، ثم ختمت البحث بأهم النتائج ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

المبحث الأول

حرية الفكر

إن أعظم ما ورثته الحضارة الحديثة من ماضي الإنسانية المجيد، ومن أسمى ما خلفه العقل البشري في انطلاقه وتطوره من تراث الأجيال المتعاقبة ، هو ما جاء به الإسلام للناس من تحرير الروح والعقل والفكر.

وتُعد حرية الفكر بحد ذاتها من أهم المقومات الحيوية التي بُنيت عليها حضارة الإسلام.. هذه الحضارة العظيمة التي أشرقت مع بزوغ فجر الإسلام وظهور دعوة الحق، وامتد نورها في مشارق الأرض ومغاربها منذ اللحظة الأولى عبر الأجيال حتى يشمل الحضارة الحديثة في عصرنا هذا.

ويكفي فخراً في اتساع واحترام حرية الفكر هو ما دعى إليه القرآن الكريم، يقول تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَاۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾ ﴾ [الحَج الآية ٤٦] .

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية:» وقوله ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾، أي: بأبدانهم وبفكرهم أيضاً، وذلك كاف كما قال ابن أبي الدنيا في كتاب (التفكر والاعتبار): حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا سيار، حدثنا جعفر، حدثنا مالك بن دينار قال: أوحى الله تعالى إلى موسى (عليه السلام) أن يا موسى اتخذ نعلين من حديد وعصا، ثم سِحْ في الأرض واطلب الآثار والعبر حتى تتخرق النعلان وتنكسر العصا[1].

(١) ينظر: تفسير ابن كثير، للإمام الجليل إسماعيل بن كثير (ت٧٧٤هـ)، طبعة دار المعرفة، بيروت

ويضيف ابن كثير قائلاً: (وقال ابن أبي الدنيا، قال بعض الحكماء: إحْيِ قلبكَ بالمواعظ ، ونوّرْهُ بالفكر، وموّتْه بالزهد ، وقوّهِ باليقين ، وذلّلْه بالمَوت ، وقَرّرْه بالفناء ، وبَصِّرْه فجائعَ الدنيا ، وحذّرْه صَولةَ الدَّهر ، وفُحْشَ تَقلّبِ الأيام ، واعرِض عليه أخبارَ الماضِين ، وذِكْرَ ما أصابَ مَن كان قبلَهُ، وسِرْ في ديارهم وآثارهم ، وانظرْ ما فَعلوا ، وأينَ حلُّوا ولِمَ انْقَلَبُوا، أي: فانظروا ما حلَّ بالأمم المكذبة من النِّقَم والنَّكال)[1].

ويضيف ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ﴾ [الحج الآية ٤٦] ، أي: فيعتبرون بها،﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾ [الحج الآية ٤٦] أي: ليس العمى عمى البصر وإنما العمى عمى البصيرة، وإن كانت القوة الباصرة سليمةً ، فإنها لا تنفذ إلى البصر ولا تدري ما الخبر[2].

ويقول ابن عاشور في تفسيره لهذه الآية (والاستفهام تعجيبي من حالهم في عدم الاعتبار بمصارع الأمم المكذبة لأنبيائها، والتعجب متعلق بمن سافروا منهم ورأوا شيئاً من تلك القرى المُهلَكة وبمن لم يسافروا، فإن شأن المسافرين أن يُخبروا القاعدين بعجائب ما شاهدوا في أسفارهم ، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الحج الآية ٤٦] ، فالمقصود بالتعجب هو حال الذين ساروا في الأرض، ولكن جعل الاستفهام داخلاً على نفي السير، لأن سير السائرين منهم ما لم يُفدْهم عبرةً وذكرى جُعل كالعدم، فكان التعجب من انتفائه، فالكلام جار على خلاف مقتضى الظاهر، وفي هذا المعنى قال المعري:

ـ لبنان، (١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٩م) : ٣ / ٢٢٧ .

(١) تفسير ابن كثير: ٣ / ٢٢٧ .

(٢) المصدر نفسه .

وقيل أفاد بالأسفار مالاً فقلنا هل أفاد بها فؤادا[١]

وهناك آيات عدة في القرآن الكريم تدعوإلى إعمال الفكروالعقل، وتفعيل دور العلم في نواحي الكون، وقد تستعمل في القرآن الكريم بدلاً من لفظ الفكروالحضارة، تعابير الألباب - أي العقول - ، والقلوب، والبصيرة ، والبصر، والسمع ، والفؤاد.. ونحوها من مفاتيح المعرفة مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأَيَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾ [آل عِمْرَان الآية ١٩٠] ، وكالآية السابقة التي ذكرناها وهي قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾ [الحج الآية ٤٦] .

وإعمال الفكروالعقل ظاهرة شائعة في نهايات كثيرة من آيات القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [يُونُس الآية ٢٤] ، وقوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الرُّوم الآية ٢٨] ، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾﴾ [النَّحْل الآية ١٢] .

وكذلك السنة النبوية أكدت قولاً وفعلاً على ترجمة حرية الفكر إلى واقع عملي في أحاديث كثيرة منها قوله ﷺ: «لا تكونوا إمَّعة تقولون إنْ أحسنَ الناسُ أحسَنّا وإن ظَلَموا ظَلَمْنا، ولكنْ وَطِّنوا أنْفُسَكم، إنْ أحسَنَ الناسُ أنْ تُحسِنوا وإنْ أساءُوا فلا تَظْلِموا»[٢].

---

(١) تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت١٣٩٣هـ) : ١٧/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨، الدار التونسية للنشر-تونس، ١٩٨٤م .

(٢) سنن الترمذي عن حذيفة بن اليمان (رضي الله عنه)، وقال هذا حديث حسن غريب : ٣/ ٢٤٦، رقم الحديث: ١٣٥٢، طبعة عيسى البابي الحلبي .

قال صاحب تحفة الأحوذي في شرح هذا الحديث: (الإمَّعة هو الذي يُتابع كلَّ ناعِقٍ، ويقول لكل أحدٍ أنا معك ، لإنه لا رأي له يرجع إليه، ومعناه المقلد الذي يجعل دينه تابعاً لدين غيره بلا رؤية ولا تحصيل برهان)[1].

ومن الأحاديث أيضاً التي تشير إلى حرية الفكر قول النبي ﷺ: «كلّا واللهِ لَتَأْمُرَنَّ بالمَعروفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عن المُنْكَرِ وَلتأْخُذُنَّ على يَدِ الظّالِمِ وَلَتَأْطُرُنَّهُ على الحَقِّ أَطْراً»[2].

ولو نظرنا إلى إسلام بعض الصحابة لتجسدت لنا حرية الفكر، وقصة إسلام سيدنا علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) مثال واضح لهذه الحرية، وذلك عندما كان صبياً وفاجأ الرسول ﷺ وهو يصلي بالسيدة خديجة (رضي الله عنها) سراً في داره، ورآهما يركعان ويسجدان ويتلوان مما أوحاه الله تعالى يومئذ من قرآن.. فلما سأل الصبي ابن عمه وهو مندهش ـ لمن يسجدان؟ أجابه (إنّما نَسْجُدُ للهِ الذي بَعَثَني نَبيّاً وأَمَرني أنْ أدْعُو الناسَ إليه)، ودعاه إلى عبادة الواحد الأحد والدخول في الدين الجديد ونبذ عبادة الأصنام. فاستمْهلَه سيدُنا عليٌّ حتى يشاورَ أباه.. وأمضى عليٌّ الليلَ ساهراً يفكر فيما سمعه من آيات بينات وانشرح لها صدرُه، وتفتحت عليها أفكاره.. وفي الصباح أسرع الصبي الناشئ إلى ابن عمه الرسول الكريم وأعلن إسلامه، قائلاً ببساطة: (لقد خَلَقني اللهُ من دُون أَنْ يشاوِرَ أبا طالبٍ، فما حاجَتي أَنا إلى مُشاوَرَتِهِ لأَعبُدَ اللهَ..)، وهكذا فهِمَ عليٌّ الإسلامَ ودخل في الدين الجديد بحرّية وإمعانِ فكر.. متأثراً بروح الدعوة الإسلامية التي جاء بها القرآن وبشّرَ بها محمدٌ ﷺ[3].

---

(١) تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المبارك فوري (ت ١٣٥٣هـ)، ط دار الكتب العلمية، بيروت د. ن : ٦ / ١٢٣ .

(٢) سنن أبي داود، ط المكتبة التجارية - القاهرة : ٢ / ٣٦٥ .

(٣) ينظر: مجلة دعوة الحق، العدد ٤٣، مجلة شهرية تعنى بالدراسات الإسلامية وبشؤون الثقافة

وهناك قصة أخرى لمسلم آخر ـ تجري هذه القصة في مسجد المدينة حينما وقف عمرُ بن الخطاب (رضي الله عنه) يخطب على منبر الرسول ﷺ يخطب بالمسلمين حتى جاء إلى قوله المشهور: «يا أيها الناس.. من رأى منكم فيّ اعوجاجاً فليقومه»، فوقف رجل من المسلمين وشهر سيفه وأجاب عمر: والله لو رأينا فيك اعوجاجاً لقومنا بسيوفنا، هذا الرجل ما كان يقول هذا الكلام إلا تشبعاً منه بروح الدعوة التي يؤمن بها هو وعمر وسائر المسلمين في كل زمان ومكان ـ دعوة الحق والحرية والقوة، قوة العقيدة - وحرية الفكر[1].

هذه القصص المضيئة تُصّور لنا تصويراً دقيقاً مقدار عظمة القرآن والدعوة الإسلامية وأثرها البالغ في تحرير الروح والعقل والفكر الإنساني.

ولهذا فإن حرية الفكر أحد حقوق الإنسان الكبرى المعبرة عن تطلعات الفطرة الإنسانية وضرورات العيش المشترك في أي مجتمع أو جماعة.

وحرية الفكر هي التي تفسح المجال لكل إنسان أن يفكر أو يتأمل بمقتضى محاكمته العقلية لاختيار منهج أو سلوك له في حياته.

ولم تكن حرية الفكر مضمونةً ومكفولةً في الإسلام إلا لأن العقيدة الإسلامية مبنية براهينها على النظر في الكون ودراسته دراسة واعية، حتى يتبع الإنسان الهداية الربانية التي يهتدي بها عن عقل وإقناع، فلا يمكن دراسة هذا الكون دراسة علمية إلا إذا كانت حرية الفكر سليمة[2].

والفكر، أسست سنة ١٩٧٥م، تصدر عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب .

(١) المصدر نفسه.

(٢) الحريات من القرآن الكريم، علي محمد الصلابي ، ط دار المعرفة، بيروت - لبنان ، ٢٠٠٤م ، ص٤٦ .

ونستخلص من ذلك إن الإسلام جعل للفرد حرية الفكر والتدبر والنظر.

وحرية الفكر في الإسلام حرية شاملة، تشمل المسلم وغير المسلم، والمجتمع الإسلامي كفل هذه الحرية ليميز الفرد في مجتمعه بين الحق والباطل وبين الغث والسمين، حتى يصل إلى الحقيقة، ولتكون المصلحة لمجتمعه ولتزدهر الحياة الثقافية التي تضمحل دائماً في حكم الاستبداد كيفما كان لونه[١].

وبما ان حرية الفكر مصونة في الإسلام، فلابد من الدولة أن تتكفل بحمايتها من كل اعتداء عليها، (إلا ان هذه الحرية مرهونة بشرطين أساسين هما:

١. عدم التفكر في ذات الله، لأن حرية الفكر والتفكر قاصرة على ما أظهره الله تعالى لخلقه من آيات، ولأن العقل محدود في العلم من هذه الناحية، ومن ثم يجب أن يقف الفكر عند حدود علمه وقدرته.

٢. منع الفكر المؤدي إلى هدم المجتمع والدولة العادلة أو أصل من أصول الدين[٢].

(١) المصدر نفسه : ص٤٧ .

(٢) المجتمع الإسلامي (دعائمه وآدابه في ضوء القرآن الكريم)، د. محمد أبو عجوة، القاهرة - مكتبة مدبولي، ٢٠٠٠م : ص٢٢٦

المبحث الثاني

حرية التدين

يعد حق التدين أحد الحقوق الأساسية للإنسان، مع حق الحياة وحق الحرية والمساواة؛ لأن الدين أحد الضروريات الخمس في الإسلام، وهو أهم الضروريات وأولها[١].

والإسلام يقف بين الأديان والمذاهب والفلسفات شامخاً متميزاً في هذا المبدأ الذي قرر فيه حرية التدين، فهو يعلنها صريحة لا مواربة فيها ولا التواء أن: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٥٦﴾ [البَقَرَة الآية ٢٥٦].

فالإسلام من منطلق الثقة بصدق الدعوة، ورجحان الكفة وتكامل الرسالة ووضوح الحجة واكتمال الأدلة ، لا يُكرِهُ أحداً على الدخول في عقيدته، أو الإيمان في دعوته[٢].

(إن حرية الاعتقاد هي أول حقوق الإنسان التي يثبت له بها وصف إنسان، فالذي يسلب إنساناً حرية الاعتقاد، إنما يسلبه إنسانيته ابتداءً، والإسلام ـ هو أرقى تصور للوجود وللحياة ـ وهو الذي ينادي بأن لا إكراه في الدين، ويمنع أصحابه ـ قبل سواهم

(١) حقوق الإنسان في الإسلام، مقالات لمجموعة باحثين، اصدار مجلة الوعي الاسلامي، الكويت، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م، ص٨١ .

(٢) حقوق الإنسان بين التطبيق والضياع، د. محمود إسماعيل عمار ، ط عمان، ٢٠٠٢م ، ص٢٩٨ .

ـإكراه الناس على هذا الدين ـفكيف بالمذاهب والنظم الأرضية القاصرة المتعسفة، وهي لا تسمح لمن يخالفها بالحياة؟)[١].

ويقول صاحب تفسير الظلال (والتعبير في الآية يرد في صورة البغي المطلق ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البَقَرَة الآية ٢٥٦] نفي الجنس كما يقول النحويون، أي نفي جنس الإكراه ابتداء، فهو يستبعده من عالم الوجود والوقوع، وليس مجرد نهي عن مزاولته، والنهي في صورة النفي ـ والنفي للجنس - أعمق إيقاعاً وآكد دلالة)[٢].

وصحيح إن الإسلام حارب أعداءهُ، ورفع السيف في وجه مخالفيه دفاعاً عن النفس أو تكسيراً للحدود التي تحول دون وصول الدعوة، وتحطيماً للأقفاص الكبيرة التي سجنت فيها الشعوب، فمنعت التواصل الفكري، ولكنه يقف عند هذا الحد، ولا يتجاوزه، ولا يتدخل في قلوب الناس وعقولهم إلا بالمنطق والإقناع: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النَّحل الآية ١٢٥]، ويترك بعد ذلك مطلق الحرية في الاختيار والتسليم وقبول الدعوة وعدم الإكراه، ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البَقَرَة الآية ٢٥٦].

فالإسلام لا يلزم الإنسان البالغ العاقل على الدخول فيه، مع القناعة واليقين ان الإسلام هو الدين الحق المبين، وإن عقيدته هي الصواب والصراط المستقيم ودين الفطرة والمنزل من الله تعالى، والمتفق مع العقل، ومع ذلك يترك لغير المسلم حرية الاعتقاد واختيار الدين الذي يريده، على أن يتحمل نتيجة هذا الاختيار ومسؤوليته، (فكما قال تعالى في الآية السابقة ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البَقَرَة الآية ٢٥٦]، قال خالد بن الوليد (رضي الله عنه): (إنا لا نكره أحداً على الإسلام ولو كان

(١) الحريات، للصلابي: ص٧١ .

(٢) في ظلال القرآن، سيد قطب: ١/ ٢٩١، ط٣٤، ط دار الشروق - القاهرة (١٤٠٥هـ - ٢٠٠٤م) .

الكافر يقاتل حتى يسلم لكان هذا أعظم الإكراه على الدين)[١]، أي ان القتال في الاسلام هو لرفع سلطة الحكام على الناس، لإتاحة الفرصة أمامهم لاختبار الدين.

وقال ابن كثير: «أي لا تُكرِهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام، فإنه بيّن واضح، جلي في دلالته وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يُكرِهَ أحداً على الدخول فيه، بل مَن هداه الله للإسلام وشرح صدره ونوّر بصيرته دخل فيه على بيّنة»[٢].

وقال مسروق في سبب نزول هذه الآية « كان لرجل من الأنصار من بني سالم ابنان، فتنصروا قبل أن يبعث النبي ﷺ، ثم قدما المدينة في نفر من النصارى يحملان الطعام، فأتاهما أبوهما فلزمهما، وقال: لا أدعكما حتى تسلما، فأبيا أن يسلما، فاختصموا إلى النبي ﷺ، فقال يا رسول الله أيدخل بعضي (أي ولداي) النار وأنا أنظر؟

فأنزل الله (عزوجل): ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٥٦﴾ [البَقَرَة الآية ٢٥٦].

ولما كانت حرية الاعتقاد حقاً من حقوق الإنسان ، وقراراً شخصياً يتحمل المرء تبعاته كان القرآن الكريم صريحاً صراحة تامة في مواجهة الناس لهذه الحقيقة ، ليختاروا بمحض إرادتهم، وترك الباب أمامهم مفتوحاً، قال تعالى: ﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرٞ لِّلۡعَٰلَمِينَ ٢٧ لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ٢٨﴾ [التَّكوِير من الآية ٢٧ الى الآية ٢٨].

(١) حقوق الإنسان في الإسلام، محمد الزحيلي ، ط دار ابن كثير، دمشق، ١٩٩٧م ، ص١٨١.
(٢) تفسير ابن كثير: ١/ ٣٠ .

وقال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ ٱلۡيَوۡمُ ٱلۡحَقُّۖ فَمَن شَآءَ ٱتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ مَـَٔابًا ٣٩﴾ [النَبَإ الآية ٣٩]، وقال تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ﴾ [الكَهف الآية ٢٩].

يقول الشيخ محمد الغزالي(رحمه الله) :» أحصيت أكثر من مائة آية تتضمن حرية التدين وتقيم صروح الإيمان على الإقناع الذاتي، وتُقْصي الإكراه عن طريق البلاغ المبين»[١].

ولهذا نجد أن القرآن يُطمْئن النبي ﷺ في إلزام الناس للدخول بهذا الدين ، وأنه غير مُلزَم على إكراههم، فيقول تعالى: ﴿ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ٩٩﴾ [يُونُس الآية ٩٩] ، وذلك لأن الإكراه إسقاط للعقل وإلغاء للإرادة والاختيار، وسبيل للتسلط والفساد وسفك الدماء والظلم وقتل الإنسان، بل هو أشد من القتل[٢].

وقال تعالى مخاطباً نبيه ورسوله ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ﴾ [القَصَص الآية ٥٦]، وقال (عزوجل): ﴿ نَّحۡنُ أَعۡلَمُ بِمَا يَقُولُونَۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِجَبَّارٖۖ فَذَكِّرۡ بِٱلۡقُرۡءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ٤٥﴾ [ق الآية ٤٥]، وأرشد القرآن الكريم إلى الدين الحق القيم، وهو دين الفطرة للتمسك به، فقال تعالى: ﴿فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ﴾ [الرُّوم الآية ٣٠] .

فبين القرآن الكريم الدين الصحيح، وترك حرية الاختيار لمشيئة الإنسان، وحذر من أعرض عن الإيمان الصحيح بالله تعالى وبشريعته الغراء وانه ظالم لنفسه، فقال

(١) السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، محمد الغزالي، الناشر دار الكتاب اللبناني - دار الكتاب المصري - مكتبة الإسكندرية، ط٢٠١١ م : ص١٢٨ - ١٢٩ .
(٢) حقوق الإنسان في الإسلام، مقالات لمجموعة باحثين: ص٩٤.

تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمۡ سُرَادِقُهَاۚ وَإِن يَسۡتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٖ كَٱلۡمُهۡلِ يَشۡوِي ٱلۡوُجُوهَۚ بِئۡسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتۡ مُرۡتَفَقًا ٢٩﴾ [الكهف الآية ٢٩].

أما إذا نظرنا إلى السنة النبوية لوجدنا حرية التدين واضحة كوضوحها في القرآن الكريم، فالنبي ﷺ بيّن مكانة الحرية الدينية في سنته القولية والفعلية، وإنَّ كل إنسان يولد على الفطرة، ويبقى على دين الفطرة حتى يبدل بفعل إنساني، أو إيحاء شيطاني، فقال ﷺ : «كُلُّ مَولودٍ يُولَدُ على الفِطرةِ، فَأَبَواهُ يُهوِّدانِهِ أو يُنَصِّرانِهِ أو يُمَجِّسانِهِ»[1]، وإن بقي على دين الفطرة ، أو أبواه غير مسلمين ثم اختار دين الحق وحافظ عليه ، أو دخل به بعد قناعة واختيار ورضا وتفكر، فهنا يصبح حقه مصوناً ، ولا يُقبل من غيره أن يمارس عليه أي ضغط ، أو عبث ، أو تشكيك ليغير دينه ، ويُكَره على تركه[2].

وكان الرسول ﷺ لا يُكرِه أحداً من أهل الكتاب على الدخول في الإسلام، وكانت تتردد في جميع الكتب التي وجهها إلى القبائل التي أسلمت أو عاهدت، عبارة واحدة هي: وَمَن كان على يهوديته أو نصرانيته فإنه لا يُفتن عنها، وعليه الجزية، وكان

(١) صحيح البخاري ، ط٣، دار ابن كثير- بيروت ، تحقيق د. مصطفى ديب البغا ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ١/ ٤٥٦، وصحيح مسلم ، ط دار احياء التراث العربي - بيروت ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ٤/ ٢٠٤٧، وينظر: عناية السنة النبوية بحقوق الإنسان، د. حكمت بشير ياسين، ط١، ٢٠٠٥م، ط المملكة العربية السعودية : ص١٢٥ .١٤٤ .

(٢) الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، للدكتور محمد الزحيلي، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٧ - العدد الأول، ٢٠١١م : ص٣٨٥ .

لا يُقاتل أهل الكتاب إلا بعد إنذارهم بذلك، وبعد رفضهم الإسلام أو الجزية[١]، وإنهم متى قبلوا أداء الجزية فإن الرسول ﷺ كان يعطيهم ذمته وأمانه بحيث يتمتعون بذات الحقوق التي يتمتع بها المسلمون، ويحق لهم ممارسة شعائرهم الدينية[٢].

ولم يُسمع عن الرسول ﷺ أنه قَتل أحداً من أهل الكتاب لأنه لم يُسلم، ولم يُعرف عنه انه عذب أحداً ومنعه من التعبد على طريقته، بل سمعنا بأنه أظهر تسامحاً كبيراً نحو أهل الذمة لدرجة انه سمح لنصارى نجران بالصلاة في مسجده (عليه الصلاة والسلام)[٣]. وقد اضطر الرسول ﷺ إلى إجلاء بعض قبائل اليهود (كبني قينقاع، وبني النضير) عن المدينة وضواحيها، كما اضطر إلى محاربة اليهود في (خيبر) لأنهم واجهوا الدين الجديد بالعداء، وقاوموا الدولة الإسلامية منذ ولادتها مقاومة عنيفة، وعملوا كل ما في وسعهم من أجل القضاء عليها، فأثاروا العصيان ودبروا الفتن والمؤامرات، وحاولوا اغتيال الرسول ﷺ، ودسوا له السم في الطعام[٤]. فكان اجلاؤه لهم بسبب خيانتهم المتكررة .

نخلص من خلال أدلة القرآن والسنة أن الإسلام يرسخ مكانة الحرية الدينية، وأن الإسلام ضَمِنَ حرية الاعتقاد، ومنع الإكراه على الدين، وقرر التسامح الديني[٥].

---

(١) روح الدين الإسلامي، عفيف طبارة، دار العلم للملايين، ٢٠٠٣م : ص٣٩٨.
وكذلك ينظر: السيرة النبوية لابن كثير (ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير، ت٧٧٤هـ)، ١٤٦/٤ .
(٢) نظام الحكم في عهد الخلفاء الراشدين، حمد محمد الصمد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م): ص١٧٥.
(٣) نظام الحكم في عهد الخلفاء الراشدين: ص١٧٦ .
(٤) المصد نفسه: ص١٧٦ .
(٥) الحرية الدينية، محمد الزحيلي: ص٣٨٦، بتصرف يسير.

المبحث الثالث

الحرية السياسية

أكدت الشريعة الإسلامية على ضمان حق الرعية السياسي في إبداء الرأي في حدود ما أجاز الشرع كون السيادة في الدولة الإسلامية بيد الشرع، والرعية ليس في يدها صلاحية إقرار الحقوق والواجبات، لأنها مقررة شرعاً، ولهذا يتبين من الخطأ جعل الحرية السياسية قاعدة يبنى عليها السلوك السياسي في الدولة الإسلامية[١] لأن القاعدة هي العقيدة وليس السياسة، بمعنى ان تكون السياسة تبعاً للعقيدة وليس العكس، وهذا ما يقرره نظام الدولة الإسلامية؛ لأن كلما كانت السياسة تبعاً للعقيدة كانت المجتمعات أصلح، وكلما كانت العقيدة تبعاً للسياسة كانت المجتمعات أفسد[٢].

وتعني الحرية السياسية (جماعية القيادة وعدم استئثار فرد واحد أو فئة أو طبقة خاصة بالحكم، كما تعني التزام الحاكم برأي الجماعة الأغلبية)[٣]، فنفهم من هذا

(١) الحرية السياسة الغربية وحق إبداء الرأي في التصور الإسلامي، محمد أحمد علي مفتي، ينظر هذا على الموقع: www.alukah.net

(٢) ينظر: هكذا ظهر جيل صلاح الدين وهكذا عادت القدس، د. ماجد عرسان الكيلاني، دار القلم، دبي - ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩٨م: ص ١٥٠.

(٣) الحرية السياسية في الإسلام، د. أحمد شوقي الفنجري، ط٢، دار العلم - الكويت(١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م): ٥٣ .

التعريف إن الحرية السياسية هي حق الإنسان في المشاركة في شؤون تدبير قضايا الحكم وإدارة البلاد وتيسير مصالح الدولة والأمة.

والإسلام يقر هذه الحرية، ويجعل للإنسان الحق الكامل في ممارستها، منعاً من استبداد الحاكم وابعاداً لكل مظاهر الظلم والطغيان، وحفاظاً لكيان الدولة نفسها، وضمان لمصلحة الأمة حتى لو كان في إبداء الرأي مساس بشخص الحاكم وتوجيهاته، ولعل هذا يفسر جرأة الصحابة (رضوان الله عليهم) على قول الحق دون تحفظ، حيث استوعب الصحابة الإطار الشرعي المنظم لإبداء الرأي في حدود واجب الأمر بالمعروف والمناصحة للحكام، واتخذوه منهجاً ووسيلة لتقويم الحاكم والمحافظة على القيم والأحكام الإسلامية، مطبقة في واقع الحياة، ولقد أكد الصحابة (رضوان الله عليهم) هذا المعنى، فقد جاء عن سيدنا أبي بكر (رضي الله عنه) قوله في أول خطبة له بعد توليه الخلافة: «يا أيها الناس إنما أنا مثلكم، وإني لا أدري لعلي ستكلِّفونني ما كان رسول الله ﷺ يطيق، إن الله اصطفى محمداً على العالمين، وعصمه من الآفات، وإنما أنا متبع ولست بمبتدع، فإن استقمت فتابعوني وإن زغت فقوموني»[1].

ومن الجرأة على قول الحق ما ذكره الطبري أيضاً من أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) سأل سلمانَ الفارسي (رضي الله عنه): «أَمَلِكٌ أنا أمْ خليفةٌ؟» فأجابه سلمان بكلمة حق بقوله: «إن أنت جبيت من أرض المسلمين درهماً أو أقل أو أكثر، ثم وضعته في غير حقه، فأنت مَلِكٌ غير خليفة»[2].

(١) تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك)، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي ابو جعفر الطبري ت٣١٠هـ، ط بيروت، دار الكتب العلمية (١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م) : ٣ / ٢٤٤ - ٢٤٥ .
(٢) المصدر نفسه : ص٥٧١ .

- **ولا تتحقق هذه الحرية لدى الرعية إلا بوجود أمرين:**

الأول: حق المشاركة في السلطة بأعلى مستوياتها في إدارة شؤون المجتمع بمختلف صورها، والمساهمة في حل مشاكله، وحتى يتأتى ذلك يجب إلغاء التفرقة أو التمييز بين الناس لأي سبب سوى الكفاءة، بمعنى تحقيق المساواة فلا تمايز بين الناس بسبب الغنى، كما في المجتمع الرأسمالي أو الإقطاعي، فلا يكون للأغنياء نفود خاص أو فرص أكثر بسبب الغنى، وقد نص القرآن على هذا المبدأ بقوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٧﴾ [الحشر الآية ٧]، كما تنفي الحرية السياسية التمايز الوراثي، قال تعالى في شأن إبراهيم (عليه السلام): ﴿قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًاۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِىۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ۝١٢٤﴾ [البَقَرَة الآية ١٢٤].

كما ان الحرية السياسية ضد التمايز الطبقي، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْۚ﴾ [الحُجُرَات الآية ١٣].

الثاني: حق إبداء الرأي في من يقوم بإدارة دفة السلطة وتيسير الأوضاع العامة في المجتمع مدحاً وقدحاً، وتتجلى حرية إبداء الرأي في إطار المجتمع ما يأتي:

أ. اختيار الحاكم ومبايعته واختيار ممثلي الدولة.

ب. ممارسة الشورى وإسداء النصيحة.

ج. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويشمل على النقد السياسي ومحاسبة الحكام وحرية التعبير عن الرأي السياسي.

د. الدعوى إلى الحق بالحسنى من الجدل ولين من القول.

هـ. حرية الحق في سحب الثقة من الحاكم أو الحكومة.

و. حرية التجمع والاجتماع السلمي للتعبير عن الرأي.

ز. حرية تأليف الجماعات والأحزاب والتنظيمات السياسية المعارضة للحكومة أو الموالية لها[١].

وهنا يمكن عد الحرية السياسية في الإسلام حرية تستند إلى قواعد أخلاقية وإنسانية ، تكمل في العقل والحكمة والإدراك والموعظة الحسنة المتصلة بالدين الإسلامي، وما يدعو إليه من فضائل وحكم وأخلاق ، يمكن أن تقوم بالمجتمع وتقوده إلى طريق الإصلاح والفلاح.

كما إن الحرية السياسية في الإسلام لا تستند إلى قواعد مادية واجتماعية تحدد مسيرتها وطبيعتها وصيرورتها وأهدافها، وهنا تكون الحرية السياسية في الإسلام مخيرة وغير مسيرة، أي إن قوة العقل والمنطق هي التي تسيرها بعيداً عن القوى المادية والاجتماعية ، التي قد تحركها نحو ما تريد وتتمناه[٢].

علماً أن قوة العقل والمنطق والبصيرة تكمن في المتطلبات الأخلاقية والإنسانية، بينما تكمن قوى المادة والغرائز والشهوات في المتطلبات الميكانيكية ، التي تُسيّر الإنسان وفقاً لظروفه ومعطيات بيئته الاجتماعية.

ومن هنا نخلص إلى القول: إنَّ الحرية السياسية في الإسلام اختيارية ، تتجه بقوة العقل الذي يقوم على أخلاق الصدق والإيمان والمبادئ والشجاعة والتعاون والعدالة وغيرها، وإنها حرية لا يمكن أن تحدها الظروف والمعطيات المادية والاجتماعية التي تسير سلوك الإنسان في طريق أو مسلك محدد[٣].

---

(١) النظام السياسي في الإسلام، د. عبد العزيز عزت الخياط، دار السلام للطباعة والنشر-القاهرة، ط١ (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م): ص٥٩ .

(٢) الإسلام وحقوق الإنسان، د. محمد عمارة، طبعة الكويت ١٩٧٨: ص٤٥ .

(٣) الحرية السياسية - مفهومها - أسسها - حدودها ومعوقاتها، مشحن زيد محمد، مؤسسة مدارك

الخاتمة

بعد تفضل الله علينا ومنته بإكمال هذا البحث واتمامه، نخلص الى النتائج الآتية:

١. ليس هناك دين كالدين الإسلامي منح الفرد حرية الفكر والتدبر والنظر، بل أوجبها عليه .

٢. حرية الفكر في الإسلام حرية شاملة تشمل المسلم وغيره، والمجتمع الإسلامي كفل هذه الحرية ليميز الفرد في مجتمعه بين الحق والباطل وبين الصالح والفاسد من أجل الوصول إلى الحقيقة.

٣. حرية الفكر تتقيد بأمرين الأول: عدم التفكر بذات الله تعالى، وثانياً: منع الفكر المؤدي إلى هدم المجتمع أو الدولة العادلة أو هدم أصل من أصول الدين.

٤. ينظر الإسلام إلى حرية التدين إنها حق من حقوق الإنسان، وليس هناك أي إكراه على اعتناق دين معين.

٥. تكفل القرآن الكريم والسنة النبوية بضمان حرية الاعتقاد.

٦. لما كانت حرية الاعتقاد حقاً من حقوق الإنسان وقراراً شخصياً يتحمل المرء تبعاته، كان القرآن الكريم صريحاً أمام هذه الحقيقة، ليختاروا بمحض إرادتهم، وتركَ الباب أمامهم مفتوحاً، بعد أن بيّن القرآن الكريم الدين الصحيح وترك حرية الاختيار لمشيئة الإنسان، وحذر مَن أعرض عن الإيمان الصحيح.

لدراسة آليات الرقي الفكري، على الموقع: www.madarik.net

٧. ضَمِنَ الدينُ الإسلامي للأفراد حقَّ المشاركة في شؤون تدبير قضايا الحكم وإدارة البلاد وتسيير مصالح الأمة.

٨. ينظر الإسلام إلى الحرية السياسية أنها إغلاق لباب الاستبداد أمام الحاكم، وإبعاد لكل مظاهر الظلم والطغيان.

٩. لابد من قواعد أخلاقية وإنسانية تستند إليها الحرية السياسية ، تتمثل بالعقل والحكمة والموعظة الحسنة ، وغيرها من السلوكيات والأخلاق التي يمكن أن تقوم بالمجتمع وتقوده إلى طريق الصلاح والفلاح.. والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

* القرآن الكريم.

١. أسباب النزول، للواحدي (الشيخ الامام ابو الحسن علي بن احمد الواحدي النيسابوري ، ت٤٦٨هـ)، تحقيق د. مصطفى البغا، ط دار ابن كثير- دمشق، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٢. الإسلام وحقوق الإنسان، د. محمد عمارة، طبعة الكويت ١٩٧٨.

٣. تاريخ الطبري، محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ)، ط دار الكتب العلمية - بيروت ،١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

٤. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر- تونس، ١٩٨٤م.

٥. تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المبارك فوري (ت ١٣٥٣هـ)، ط دار الكتب العلمية، بيروت د. ن.

٦. تفسير القرآن العظيم، للإمام الجليل إسماعيل بن كثير (ت٧٧٤هـ)، طبعة دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٩م.

٧. الحريات من القرآن الكريم، علي محمد الصلابي، ط دار المعرفة، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٤م.

٨. الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، للدكتور محمد الزحيلي، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٧ - العدد الأول، ٢٠١١م.

٩. الحرية السياسة الغربية وحق إبداء الرأي في التصور الإسلامي، محمد أحمد علي مفتي، ينظر هذا على الموقع: www.alukah.net.

١٠. الحرية السياسية ـ مفهومها ـ أسسها ـ حدودها ومعوقاتها، مشحن زيد محمد، مؤسسة مدارك لدراسة أليات الرقي الفكري على الموقع: www.madarik. net.

١١. الحرية السياسية في الإسلام، د. أحمد شوقي الفنجري، ط٢، دار العلم ـ الكويت ،١٤٠٣ هـ- ١٩٨٣م .

١٢. حقوق الإنسان بين التطبيق والضياع، د. محمود إسماعيل عمار، ط عمان، ٢٠٠٢م .

١٣. حقوق الإنسان في الإسلام، محمد الزحيلي ، ط دار ابن كثير، دمشق، ١٩٩٧م.

١٤. حقوق الإنسان في الإسلام، مقالات لمجموعة باحثين، اصدار مجلة الوعي الاسلامي، الكويت، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م

١٥. روح الدين الإسلامي، عفيف طبارة، دار العلم للملايين، ٢٠٠٣م.

١٦. السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، محمد الغزالي، الناشر دار الكتاب اللبناني - دار الكتاب المصري - مكتبة الإسكندرية، ٢٠١١م

١٧. سنن أبي داود، ط المكتبة التجارية ـ القاهرة، د.ت .

١٨. سنن الترمذي ، ط عيسى البابي الحلبي، د.ت .

١٩. صحيح البخاري، ط٣، دار ابن كثير- بيروت، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م .

٢٠. صحيح مسلم ، ط دار احياء التراث العربي - بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، د.ت .

٢١. عناية السنة النبوية بحقوق الإنسان، د. حكمت بشير ياسين، ط١، طبعة

المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٥م .

٢٢. في ظلال القرآن، سيد قطب ، ط٣٤، ط دار الشروق ـ القاهرة ،١٤٠٥هـ ـ٢٠٠٤م .

٢٣. المجتمع الإسلامي (دعائمه وآدابه في ضوء القرآن الكريم)، د. محمد أبو عجوة، القاهرة ـ مكتبة مدبولي، ٢٠٠٠م

٢٤. مجلة دعوة الحق، العدد ٤٣، مجلة شهرية تعنى بالدراسات الإسلامية وبشؤون الثقافة والفكر، أسست سنة ١٩٧٥م، تصدر عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب .

٢٥. نظام الحكم في عهد الخلفاء الراشدين، حمد محمد الصمد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان ،١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

٢٦. النظام السياسي في الإسلام، د. عبد العزيز عزت الخياط، ط١ ، دار السلام للطباعة والنشر ـ القاهرة، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م .

٢٧. هكذا ظهر جيل صلاح الدين وهكذا عادت القدس، د. ماجد عرسان الكيلاني، دار القلم، دبي - ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩ م .